

Distr.: General  
17 September 2021  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



## تقرير عن اجتماع الخبراء الحكومي الدولي العاشر المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعقود في فيينا في الفترة من 6 إلى 10 أيلول/سبتمبر 2021

### أولاً - مقدمة

- 1- قرر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في قراره 2/4 المعنون "عقد اجتماعات خبراء حكوميين دوليين مفتوحة للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي"، الذي اعتمده في دورته الرابعة، التي عُقدت في مراكش بالمغرب في الفترة من 24 إلى 28 تشرين الأول/أكتوبر 2011، أن يعقد اجتماعات خبراء حكومية دولية مفتوحة للمشاركة بشأن التعاون الدولي من أجل تقديم المشورة والمساعدة إلى المؤتمر فيما يخص تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة.
- 2- وفي القرار نفسه، قرر المؤتمر أن تؤدي اجتماعات الخبراء المهام التالية: (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال التعاون الدولي؛ (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات القائمة ذات الصلة، الثنائية منها والإقليمية والمتعددة الأطراف، والإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية بتوجيه من المؤتمر؛ (ج) تيسير تبادل الخبرات بين الدول باستبانة التحديات وتعميم المعلومات عن الممارسات الحيدة الواجب اتباعها لتعزيز القدرات على الصعيد الوطني؛ (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلب، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين؛ (هـ) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول في مجال بناء القدرات.
- 3- وأوعز المؤتمر، في قراره 1/5، إلى اجتماع الخبراء الحكومي المفتوح المشاركة المعني بالتعاون الدولي أن يواصل دراسة مسألة تحديد وتحليل العقبات الموجودة أمام التعاون في إنفاذ القانون في مجال كشف جرائم الفساد ضمن إطار الاتفاقية، وأن يقدم توصيات بشأن كيفية تذليل تلك العقبات.
- 4- ودعا المؤتمر، في قراره 1/7، اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة إلى اقتراح بنود لجداول الأعمال المقبلة. كما طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تواصل، في حدود الموارد القائمة، جمع إحصاءات أو معلومات أخرى مناسبة عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني لتبادل المساعدة القانونية، وأن تعرض عليه هذه المعلومات.



5- ودعا المؤتمر الدول الأعضاء، في قراره 2/8، إلى مواصلة تعزيز وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع الفساد ومكافحته، وفقا للمادة 1 (ب) من الاتفاقية، بغية تيسير تنفيذ المادة 43 من الاتفاقية.

6- وبالإضافة إلى ذلك، شجع المؤتمر الدول الأطراف، في قراره 6/8، على أمور منها اعتبار الاتفاقية أساسا قانونيا لتسليم المطلوبين بشأن الجرائم المشمولة بها، عندما تجيز ذلك نظمها القانونية الوطنية، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد.

## ثانيا - تنظيم الاجتماع

### ألف - افتتاح الاجتماع

7- عُقد اجتماع الخبراء الحكومي الدولي العاشر المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في فيينا في الفترة من 6 إلى 10 أيلول/سبتمبر 2021 في شكل هجين (بالحضور الشخصي وعبر الإنترنت).

8- وعقد اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار الاتفاقية عشر جلسات، ترأسها حارب سعيد العميمي (الإمارات العربية المتحدة)، رئيس مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية في دورته الثامنة؛ وكانت معظم الجلسات مشتركة مع فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل المعني باسترداد الموجودات. ونظر اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة في البنود من 1 إلى 4 من جدول أعماله. ونظر اجتماع الخبراء في البند 3 من جدول الأعمال في جلسات مشتركة مع فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل المعني باسترداد الموجودات.

### باء - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

9- في 6 أيلول/سبتمبر 2021، أقر اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار الاتفاقية جدول الأعمال التالي:

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 3- تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدروس المستفادة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة.
- 4- اعتماد التقرير.

### جيم - الحضور<sup>(1)</sup>

10- حضر الاجتماع ممثلون للدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوتان، بوتسوانا، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس،

(1) المعلومات المتعلقة بالحضور الواردة في هذا التقرير مستندة إلى الاتصالات المؤكدة عبر الإنترنت والمشاركة بالحضور الشخصي.

تيمور-ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، دولة فلسطين، زيمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشوس، ميانمار، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

11- ومثل في الاجتماع الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.

12- ومثل البنك الدولي بمراقب. وإضافة إلى ذلك مُثلت بمراقبين مبادرات الأمم المتحدة ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التالية: معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين، معهد بازل المعني بالحوكمة، المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية، المعهد الكوري لعلم الإجرام، شبكة الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

13- ومثلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية التالية: تجمع دول الساحل والصحراء، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلس أوروبا، الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المنظمة الدولية لقانون التنمية، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، المنظمة الدولية الإيطالية الأمريكية اللاتينية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، منظمة الدول الأمريكية، منظمة البلدان المصدرة للنفط، المحكمة الدائمة للتحكيم، منظمة الجمارك العالمية.

### ثالثاً- تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدروس المستفادة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة

14- قدم ممثل للأمانة معلومات محدثة عن تنفيذ الولايات المنبثقة عن قرارات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ذات الصلة والقرارات الصادرة عن اجتماعات الخبراء السابقة. وأشار إلى منكرة من الأمانة بعنوان "التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المنوطة باجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" (CAC/COSP/EG.1/2021/2)، وتناول أربع مسائل.

15- وقام الممثل بعرض الالتزامات المتعلقة بالتعاون الدولي التي تم التعهد بها في الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد، الذي تضمن جزءا خاصا عن التعاون الدولي. وفي الإعلان السياسي، التزمت الدول الأعضاء بالاستفادة الكاملة من الاتفاقية وغيرها من الصكوك القانونية لتعزيز التعاون الدولي، وتقديم أكبر قدر ممكن من المساعدة القانونية المتبادلة والمساعدة التقنية إلى بعضها البعض، والتصدي للتحديات والحوالز التي تعوق التعاون في هذا المجال وأوجه القصور في النظم التنظيمية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، دعت الدول الأعضاء إلى تعزيز التنسيق المشترك بين الوكالات، وتحسين استخدام مختلف الشبكات لتيسير التعاون الدولي من أجل منع الفساد ومكافحته.

16- وقدم ممثل الأمانة أيضا معلومات عن إنشاء شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (شبكة سلطات مكافحة الفساد)، التي أنشئت رسميا في حزيران/يونيه 2021 تحت رعاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب). وتهدف الشبكة إلى توفير أداة تتسم بالسرعة والمرونة والكفاءة لتيسير التعاون عبر الوطني في مجال مكافحة الفساد، وتعزيز تبادل الاتصالات وتعلم الأقران بين

سلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد، والعمل في الوقت نفسه كعنصر مكمّل لمنابر التعاون الدولي القائمة والتنسيق معها. وعضوية الشبكة مفتوحة أمام السلطات المتخصصة الوارد ذكرها في المادة 36 من الاتفاقية من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأطراف في الاتفاقية. وفي وقت انعقاد الاجتماع، كانت الأمانة قد تلقت 27 طلباً للعضوية من 18 دولة. وعلاوة على ذلك، أصدر المكتب الرسالة الإخبارية الفصلية الأولى لإطلاع الأعضاء على أعمال شبكة سلطات مكافحة الفساد وعلى أنشطة التعاون عبر الحدود من أجل القضاء على الفساد، وأطلق موقعا شبيكيا مخصصا للشبكة. ويخطط المكتب لتنظيم الاجتماع الأول للشبكة في تشرين الأول/أكتوبر 2021، ويواصل وضع البنى التحتية وإعداد الموارد اللازمة لها.

17- وقدم ممثل الأمانة أيضا معلومات محدثة عن الدليل الإلكتروني للسلطات الوطنية المختصة والبوابة الإلكترونية للأدوات والموارد المعرفية اللازمة لمكافحة الفساد (بوابة "تراك"). وأشار إلى أنه حتى آب/أغسطس 2021، كان الدليل يتضمن معلومات عما يلي: السلطات المركزية المسؤولة عن المساعدة القانونية المتبادلة في 133 دولة طرفا؛ والسلطات المعنية بالمنع في 120 دولة طرفا؛ وجهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات في 86 دولة طرفا؛ والسلطات المركزية المسؤولة عن تسليم المطلوبين في 32 دولة طرفا؛ وجهات الوصل المعنية بالتعاون الدولي في استخدام الإجراءات المدنية والإدارية في 35 دولة طرفا. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المكتب بصدد إنهاء نقل بوابة "تراك" إلى منصة جديدة استعدادا لإعادة إطلاقها، ويقوم بتحديث المعلومات الواردة في مكتبته القانونية.

18- وأشار أيضا إلى التقدم المحرز في تقديم المساعدة التقنية والأنشطة الأخرى المتعلقة بالتعاون الدولي. وشدد على أن المكتب واصل، بما في ذلك من خلال المبادرة المشتركة بين المكتب والبنك الدولي الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار")، تقديم خدمات بناء القدرات والخدمات الاستشارية المصممة خصيصا لتلبية الاحتياجات على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، والمشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات الرامية إلى تنسيق التعاون الدولي فيما بين الدول الأطراف، والعمل مع أصحاب المصلحة المعنيين لتقديم المساعدة التقنية.

19- وفي مسعى لتعزيز تبادل المعلومات وأوجه التآزر بين اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، قدم ممثل للأمانة لمحة عامة عن أبرز نتائج مداوات الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي في اجتماعه الثاني عشر، الذي عُقد في فيينا يومي 25 و26 آذار/مارس 2021. وفي ذلك الاجتماع، واصل الفريق العامل النظر في موضوعي استخدام هيئات التحقيق المشتركة ودورها في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والتعاون الدولي الذي ينطوي على أساليب تحر خاصة، واعتمد توصيات ذات صلة بشأن الموضوعين للحصول على مزيد من التأييد من جانب مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة، المقرر عقدها في تشرين الأول/أكتوبر 2022. واستنادا إلى المناقشات السابقة التي أجراها الفريق العامل في اجتماعه الحادي عشر، الذي عُقد في تموز/يوليه 2020، ركز الفريق العامل اهتمامه مرة أخرى على تأثير جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على فعالية التعاون الدولي في المسائل الجنائية، واعتمد توصيات ذات صلة لكي يقرها مؤتمر الأطراف.

20- وقدم ممثل الأمانة أيضا معلومات عن مواعيد عقد اجتماعات الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي والفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية في عام 2022 على نحو متعاقب، مع عقد مناقشة مواضيعية مشتركة بشأن تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة، وفقا للقرار 6/10 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة. وقُدمت معلومات إضافية عن خطط لمواصلة تعزيز أوجه التآزر بين اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة من خلال عقد اجتماعي الهئيتين على نحو مشترك أو متعاقب في عام 2023. وقدم ممثل

الأمانة أيضا إلى المشاركين معلومات عن منشور يصدره المكتب قريبا، في الربع الأخير من عام 2021، يتضمن خلاصة القضايا الخاصة بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية التي استخدمت فيها اتفاقية الجريمة المنظمة كأساس قانوني.

21- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أبرز عدة متكلمين أهمية التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد، بما في ذلك لأغراض استرداد الموجودات. وأشار بعض المتكلمين إلى التحديات التي تواجه التماس المساعدة من دول أخرى، ودعوا إلى اتخاذ تدابير معززة لتيسير التعاون الدولي، لا سيما بمقتضى الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد. ومن التحديات التي أبرزها المتكلمون عدم وجود إجراءات مبسطة للمساعدة القانونية المتبادلة، ومتطلبات الإثبات المرهقة، وعدم القدرة على توفير تدابير معينة مثل إعادة الموجودات. وأشار بعض المتكلمين إلى أنه يمكن التغلب على هذه التحديات من خلال تعزيز الشفافية فيما يتعلق بإعادة الموجودات، وتعزيز دور السلطات المركزية، والاتصال والتنسيق المبكر والمباشر.

22- وبالإضافة إلى ذلك، أشار أحد المتكلمين إلى أن بلده أبرم عددا من الاتفاقات الثنائية لتيسير تبادل المساعدة القانونية، تضمنت استخدام أساليب التحري الخاصة وأفرقة التحقيق المشتركة والتداول الفيديوي. وعرض متكلم آخر التدابير التي اتخذها بلده لتعزيز تبادل المعلومات وفقا للمادة 48 من اتفاقية مكافحة الفساد.

23- وأبلغ عدة متكلمين أيضا عن الخطوات التي اتخذتها بلدانهم لتدعيم التنسيق القائم على الصعيدين الداخلي والدولي، وأشاروا إلى فائدة منصات الاتصال في تسريع الإجراءات وضمان نجاح التعاون المتعدد الاتجاهات اللازم لتعويض ضحايا الفساد. وقدم بعض المتكلمين أمثلة على النظم الإلكترونية التي أنشئت في ولاياتهم القضائية لأغراض تيسير معالجة الطلبات، وجمع البيانات عن هذه الطلبات.

24- وأشار عدة متكلمين إلى أهمية الإرسال التلقائي للمعلومات وإرسال طلبات المساعدة القانونية المتبادلة إلكترونيا. وأبرز بعض المتكلمين أهمية استخدام الموارد الموجودة على الإنترنت، مثل بوابة "ترك" ومكتبها القانونية، لتعزيز إمكانية الوصول إلى المعلومات في الوقت المناسب وتبادلها، ودعوا الدول الأطراف إلى أن تبلغ الأمانة بالتغييرات التي يجري إدخالها على تشريعاتهم بهدف مواصلة تحديث المكتبة القانونية. واعتبرت هذه الأدوات بالغة الأهمية لتيسير التعاون الدولي في ضوء الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19 على التعاون الدولي.

25- وشدد بعض المتكلمين على أهمية شبكات إنفاذ القانون، مثل شبكة سلطات مكافحة الفساد المنشأة حديثا والإنتربول والمبادرات الإقليمية المشابهة، في توفير منصات لتيسير الاتصال المباشر وبناء الثقة بين الممارسين في مجال إنفاذ قوانين مكافحة الفساد ودعم الممارسين في حالات الجرائم الخطيرة والعبارة للحدود الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، دعوا الدول إلى استخدام هذه الشبكات لتعزيز جهودها في مجال التعاون الدولي.

26- وقدم ممثل آخر للأمانة موجزا تحليليا لما تلقته من ردود من الدول الأطراف ردا على مذكرة شفوية مؤرخة 4 أيار/مايو 2021، أرسلت بهدف جمع معلومات عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي. وتلقت الأمانة ردودا من 30 دولة طرفا أشارت أغلبية كبيرة منها إلى أنها استخدمت الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي. وقدمت الدول المجيبة لمحة عامة عن نظمها التشريعية وممارساتها الوطنية فيما يتعلق بالتعاون الدولي. وقد خللت تلك الردود وأوجزت في الوثيقة المعنونة "معلومات إحصائية عن استخدام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد كأساس قانوني لتسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية والتعاون في مجال إنفاذ القانون" (CAC/COSP/EG.1/2021/3).

27- وذكر ممثل الأمانة أن عددا من البلدان أفادت بأن تشريعاتها الوطنية تسمح باستخدام الاتفاقية كأساس قانوني لتسليم المطلوبين. وأشارت معظم الدول الأطراف أيضا إلى أسس قانونية أخرى لتسليم المطلوبين، مثل المعاهدات الثنائية والإقليمية. وأفاد أقل من نصف الدول الأطراف في ردودها على المذكرة الشفوية بأنها استخدمت الاتفاقية كأساس قانوني لتسليم المطلوبين، وأشارت أغلبية الدول الأطراف إلى أنها

لا تجعل التسليم مشروطاً بوجود معاهدة. وفيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة، وعلى عكس تسليم المطلوبين، أفادت أغلبية كبيرة من الدول الأطراف بأنها استخدمت الاتفاقية كأساس قانوني.

28- وفيما يتعلق بالتعاون في مجال إنفاذ القانون، أشارت أغلبية الدول الأطراف إلى أنها لم تستخدم الاتفاقية كأساس قانوني. وأشارت بعض الدول الأطراف إلى الصعوبات التي تواجهها فيما يتعلق بتعهد إحصاءات عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي، وضرورة تعزيز التعاون بين سلطات إنفاذ القانون والنهوض به، إلى جانب أهمية شبكات التعاون الإقليمي. واختتم ممثل الأمانة كلمته بالإشارة إلى أن توفير وسائل أخرى لجمع البيانات الإحصائية ذات الصلة من شأنه أن يبسر كثيرا الإبلاغ عن التعاون الدولي، حيث إن هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات بشأن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي.

### حلقة نقاش بشأن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي، بغية تيسير تنفيذ الفقرة 5 من المادة 44، والفقرة 7 من المادة 46، والفقرة 2 من المادة 48 من الاتفاقية

29- لتيسير المداولات في إطار بند جدول الأعمال وتماشياً مع توصيات اجتماعات الخبراء السابقة، عُقدت حلقة نقاش مواضيعية بشأن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي، بغية تيسير تنفيذ الفقرة 5 من المادة 44، والفقرة 7 من المادة 46، والفقرة 2 من المادة 48 من الاتفاقية.

30- وأكدت مناظرة من الصين أهمية دورة الجمعية العامة الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد والتعهد الذي قطعه الدول الأطراف بالاستفادة الكاملة من الاتفاقية لتعزيز التعاون الدولي ومنع الفساد ومكافحته. وأعربت عن تأييد الصين للاتفاقية بوصفها الأداة الرئيسية في النظام العالمي لمكافحة الفساد. وأشارت إلى الإصلاحات التشريعية التي أجراها بلدها للسماح بتعزيز استخدام الاتفاقية في التعاون الدولي. ولتوضيح هذه النقطة، قدمت المناظرة أمثلة على استخدام بلدها للاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي في غياب اتفاقات ثنائية، سواء كدولة طالبة أو كدولة متلقية للطلب. وكانت نتيجة إحدى هذه القضايا النجاح في إعادة عائدات جريمة إلى بلد المنشأ. وفي الختام، كررت المناظرة المقترحات الأربعة المتعلقة بالتعاون الدولي التي قدمتها الصين في دورة الجمعية العامة الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد، داعية المجتمع الدولي إلى التعاون لبناء عالم خال من الفساد.

31- وأوضحت المناظرة من بنما أن الاتفاقية تستخدم كأساس قانوني لتسليم المطلوبين وللتعاون الدولي في بلدها. وأشارت إلى الإعلان الذي قدمته حكومة بنما وقت تصديقها على الاتفاقية والذي اعتبرت بمقتضاه الاتفاقية أساساً قانونياً لتسليم المطلوبين. وأكدت المناظرة أن بنما لا تجعل التسليم مشروطاً بوجود معاهدة بالنظر إلى إمكانية تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل. وقدمت أمثلة وإحصاءات عن استخدام بنما للاتفاقية كأساس قانوني لتسليم المطلوبين، سواء كدولة طالبة أو كدولة متلقية للطلب، منها قضيتان تتعلقان بموظفين رفيعي المستوى. وفيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة، قدمت بنما وتلقت طلبات على أساس الاتفاقية. وعرضت المناظرة بعض الأمثلة وذكرت أن النتيجة في عدد منها كانت مصادرة موجودات في بلدان أجنبية.

32- وبالإضافة إلى ذلك، عرضت المناظرة بعض الدروس المستفادة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة على صعيد استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي. وأبرزت أهمية الاتصال بين السلطات المركزية من أجل ضمان فعالية المساعدة القانونية المتبادلة. وأوضحت أن الاتفاقية استخدمت لتكميل المعاهدات الثنائية التي لا تجعل بعض جرائم الفساد خاضعة للتسليم. وأشارت إلى استخدام الدليل الإلكتروني للسلطات الوطنية المختصة الموجود في بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (بوابة "شيرلوك") بوصفه ممارسة جيدة لتعزيز الاتصال. وإلى جانب ذلك، أكدت أهمية وجود شبكات واتفاقات للتعاون بين المؤسسات من أجل تعزيز كفاءة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة. غير أنها لاحظت أن تعزيز قنوات الاتصال والتبادل الآمن والسريع للمعلومات لا يزالان يمثلان تحدياً.

33- وقدمت المناظرة من ألبانيا لمحة عامة عن تنفيذ الاتفاقية في بلدها. وشددت على أهمية استخدام الاتفاقية كأساس قانوني لتسليم المطلوبين، على الرغم من أن ألبانيا لا تجعل التسليم مشروطاً بوجود معاهدة، وإمكانية استخدام مبدأ المعاملة بالمثل بدلاً من ذلك. وأشارت المناظرة إلى أن الاتفاقية تعتبر جزءاً من الإطار القانوني الوطني، وبالتالي فإن جميع الأفعال المجرمة بمقتضى الاتفاقية تعتبر جرائم خاضعة للتسليم. وبالإضافة إلى ذلك، أوضحت المناظرة أن وزارة العدل هي السلطة المركزية المعنية بالمساعدة القانونية المتبادلة التي يمكن تقديمها في غياب ازدواجية التجريم عندما لا تكون التدابير المطلوبة قسرية. وفي هذا الصدد، أشارت إلى اعتماد وتعديل قانون المساعدة القانونية المتبادلة في البلد مؤخراً، وهو قانون يتضمن فيما يتضمن وسائل الاتصال التي يتعين استخدامها، بما فيها الاتصال المباشر بين سلطات إنفاذ القانون وإجراءات إنشاء أفرقة تحقيق مشتركة وغير ذلك من الإجراءات الداخلية.

34- وبينت المناظرة أنه، بغية تيسير تجهيز طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وترتيبها حسب الأولوية وجمع وتوليد البيانات والإحصاءات المتعلقة بهذا الموضوع، تم إنشاء نظام إلكتروني جديد للمساعدة في مجال التعاون القضائي الدولي. وفي هذا السياق، أكدت أهمية استخدام شبكات مثل شبكة سلطات مكافحة الفساد بغية تعزيز كفاءة عمليات المساعدة القانونية المتبادلة. وأخيراً، لاحظت المناظرة أن التعاون بين وكالات إنفاذ القانون بموجب تشريعات بلدها يقتصر على قضايا طارئة محددة. وذكرت أنه على الرغم من أن تبادل المعلومات في هذه القضايا لا يزال يشكل تحدياً، فإن استخدام شبكات، مثل الإنترنت، وتوقيع مذكرات تفاهم هما بمثابة أدوات عززت التعاون مع السلطات الوطنية لبلدها.

35- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أكد عدة متكلمين أهمية استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي، وتبادلوا المعلومات عن أطر التعاون الدولي، ورحبوا بالتحليل الذي تجرته الأمانة للمعلومات الإحصائية في هذا الصدد. وذكر أحد المتكلمين أن للمساعدة التقنية والتعاون الدولي الفعال أهمية قصوى في منع الفساد ومكافحته. وأبلغ الاجتماع بأن بلده يمتلك إطاراً محكماً يتألف من 82 معاهدة ثنائية بشأن تسليم المطلوبين و117 مذكرة تفاهم، مؤكداً ضرورة تذليل العقبات التي تعترض التعاون الدولي ومشدداً على أهمية المشاركة في الشبكات والمبادرات ذات الصلة من أجل ضمان التنفيذ الفعال للاتفاقية من خلال التعاون العالمي.

36- وتبادل عدة متكلمين خبراتهم الوطنية في استخدام الاتفاقية في التعاون الدولي في غياب ترتيبات ثنائية، ووصفوا قضايا حققت نجاحاً ملموساً. وذكر أحد المتكلمين أن مكتب المدعي العام لبلده أرسل في عام 2020، أثناء تنفيذ قوانين منع الفساد على بعض فئات الموظفين العموميين، 48 طلباً للمساعدة القانونية المتبادلة فيما يتعلق بإجراءات جنائية تتعلق بالأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، نُفذ منها 22 طلباً. وأبلغت متكلمة أخرى الاجتماع بأن بلدها أرسل في عام 2020 أكثر من 50 طلباً للمساعدة القانونية المتبادلة على أساس الاتفاقية إلى بلدان مختلفة، نُفذ نصفها بنجاح؛ وفي النصف الأول من عام 2021، أرسل 17 طلباً آخر على أساس الاتفاقية. وذكرت أن السلطات الوطنية لبلدها تستخدم بنشاط الأدوات والأدلة التي تتيحها الأمانة، بما في ذلك بوابة "شيرلوك" لإدارة المعارف.

37- وأوضحت متكلمة أنه على الرغم من اشتراط القوانين المحلية لبلدها وجود معاهدات ثنائية كأساس لتسليم المطلوبين، فإن في وسع السلطات القضائية لبلدها تطبيق الاتفاقية على الأفعال المجرمة وفقاً للاتفاقية. وفيما يتعلق بالتأخيرات الملحوظة في التعاون الدولي، شددت على أهمية التعاون غير الرسمي قبل إرسال الطلبات الرسمية للمساعدة القانونية المتبادلة. غير أنها لاحظت أنه عند وجود حاجة إلى مزيد من المعلومات لتنفيذ طلب ما، فإن السلطات القضائية الطالبة كثيراً ما لا ترد على طلبات تقديم إيضاحات أو تقديم معلومات غير كاملة، أو أن ما يطرأ من مشاكل تتعلق بالترجمة قد تعوق التعاون الناجح. وباختصار، فإن العديد من التحديات التي تعترض التعاون الدولي ترتبط بالكامل بعدم القدرة على الاتصال بسرعة ودقة ومباشرة مع السلطات المعنية. وأشارت إلى تحد كبير آخر يواجهه الممارسون في بلدها وهو الحصول على أدلة محددة

بشأن الجرائم المرتبطة بما في بلدها من موجودات ذات صلة. وعلى الرغم من أن درجة السرية مرتفعة في القضايا المنطوية على جرائم فساد، فمن الضروري إبراز وإثبات الأدلة على وجود صلات بين الجرائم والموجودات ذات الصلة.

38- واقترح عدة متكلمين حلولاً تهدف إلى تحسين التعاون الدولي وشجعوا على وضع ترتيبات ثنائية غير رسمية متينة كأدوات لتبادل المعلومات الجوهرية، مثل قنوات التعاون بين أجهزة الشرطة وغيرها من قنوات التعاون غير الرسمي، لا سيما شبكات الممارسين، فيما يتعلق بأمور منها طلبات مصادرة الموجودات وإنفاذ قرارات المحاكم الأجنبية. وتُذكر أيضاً اكتمال الطلبات بوصفه أمراً بالغ الأهمية لضمان فعالية التعاون الدولي. ودعا عدة متكلمين الدول إلى الاستفادة من الهيئات الفرعية لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية، مثل اجتماع الخبراء المعني بتعزيز التعاون الدولي من أجل تعزيز الحوار والتعاون، بسبل منها المناقشات الموضوعية والبحوث المواضيعية المتعمقة.

39- وأشار أحد المتكلمين إلى الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد المعقودة في حزيران/يونيه 2021، وأكد فائدة شبكة سلطات مكافحة الفساد في بناء التعاون بين سلطات إنفاذ القانون المختصة. وأعرب عدة متكلمين عن اعتزام بلدانهم الانضمام إلى الشبكة.

40- وسلط متكلم آخر الضوء على التحديات التي تعترض الحصول على المساعدة القانونية المتبادلة فيما يتعلق بإنفاذ أوامر المحاكم الأجنبية واستخدام الاتفاقية بالاقتران بصكوك إقليمية أخرى مثل اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد وبروتوكول المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية المعمول به في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وإضافة إلى ذلك، أشار المتكلم إلى فائدة تحديث التشريعات ومواءمتها لتيسير إعداد طلبات التعاون الدولي الفعالة وإعادة الموجودات غير المشروعة.

41- وشدد أحد المتكلمين على فوائد المساعدة القانونية المتبادلة، لا سيما فيما يتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية المتصلة بجرائم الفساد، لأغراض منها استرداد الموجودات، وشجع الدول الأطراف الأخرى على مواصلة دراسة هذه المسألة. كما سلط الضوء على فوائد المصادرة غير المستندة إلى إدانة في سياق التعاون الدولي، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 1 (ج) من المادة 54 من الاتفاقية.

42- وأشار أحد المتكلمين إلى أهمية توقيع اتفاقات ووضع أحكام قانونية محلية بشأن التعاون الدولي على استرداد الموجودات، وأفاد بإنشاء بلده هيئة مسؤولة عن استرداد الموجودات تتولى أيضاً معالجة طلبات التعاون الدولي ضمن الإطار نفسه.

43- وأشار متكلم آخر إلى ضرورة تجريم الجرائم الأصلية من أجل ضمان المشاركة الفعالة في الجهود المتعلقة بالتعاون الدولي لمكافحة الفساد.

44- وشدد أحد المتكلمين على أن الفجوة ما بين مصادرة الموجودات وإرجاعها ستستمر في الاتساع إذا ظلت التحديات القائمة المتعلقة بالتعاون الدولي في مجال استرداد عائدات الفساد دون معالجة. وأشار إلى أن التعاون الدولي يستغرق وقتاً طويلاً وينطوي على إجراءات معقدة وشروط صارمة، مما يسهم في انخفاض نجاح عمليات استرداد الموجودات، مما يؤثر بدوره على تحقيق البلدان النامية لأهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وأبدى المتكلم أسفه لعدم تكليف المكتب بولاية التنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة في قضايا استرداد الموجودات. واقترح من ثم إنشاء لجنة خاصة تابعة للأمم المتحدة للتنسيق مع الدول الأطراف للوصول إلى فهم مشترك للعقبات التي تحول دون التعاون الدولي والمساعدة على تهيئة مناخ من الثقة. وستساعد اللجنة الخاصة على ضمان الرد في الوقت المناسب على طلبات التعاون الدولي. ويرى المتكلم أنه ينبغي لهذه اللجنة الخاصة أن تقدم تقاريرها إلى مؤتمر الدول الأطراف.



45- وشددت متكلمة أخرى على أن تجربة بلدها أظهرت أن تعزيز دور السلطات المركزية المعنية بالمساعدة القانونية المتبادلة يمكن أن يشكل إسهاما كبيرا في تعزيز التعاون الدولي. وأشارت إلى عدم كفاية المساعدة التقنية المقدمة إلى السلطات المركزية، وشددت على أهمية تقديم هذه المساعدة، لا سيما تزويد السلطات المركزية بالقدرة والموارد الأساسية وتيسير الاتصال فيما بينها. وعلاوة على ذلك، أشادت بالدور الذي تؤديه آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في تحديد الاحتياجات القطرية، مما ساعد بلدها، بوصفه مقدم للمساعدة التقنية، على فهم أوجه القصور في قدرات الدول ذات الصلة. وفي هذا الصدد، أشارت إلى التجربة الناجحة لبلدها في تقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بالتحقيق في قضايا الفساد العابرة للحدود واسترداد الموجودات.

46- وطلب المتكلم أيضا المزيد من المعلومات عن استخدام أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة التي وفرها المكتب. وردا على ذلك، أوضح ممثل للأمانة أن المكتب استحدث الأداة، التي تستخدم على نطاق واسع، بما في ذلك في أنشطة بناء القدرات، من أجل مساعدة الممارسين في صياغة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة على وجه السرعة، مما يعزز التعاون بين الدول ويعجل بالاستجابة لهذه الطلبات. وتقدم الأداة، في صيغتها المنقحة والموسّعة، التوجيه للممارسين في كل خطوة من عملية الصياغة وتساعدهم أيضا على صياغة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة عن طريق ملء جميع المعلومات الملائمة ذات الصلة. وأوضح كذلك أنه من المهم أيضا التركيز على نوعية ومضمون طلبات المساعدة القانونية المتبادلة لضمان نجاح المساعدة في نهاية المطاف. وفي هذا الصدد، أشار الممثل إلى أن المكتب قد أنشأ عدة شبكات للسلطات المركزية في مختلف المناطق بغية تقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة، ضمن جملة أمور. وبالإضافة إلى ذلك، من المتوقع أن يكون لشبكة سلطات مكافحة الفساد المنشأة حديثا أثر إيجابي أيضا على إعداد طلبات المساعدة القانونية المتبادلة العالية النوعية، على الرغم من تركيزها على تيسير التعاون غير الرسمي. وفي الختام، أكد مجددا على استعداد الأمانة لمواصلة تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأطراف، بناء على طلبها، بما في ذلك سلطاتها المركزية المعنية بالمساعدة القانونية المتبادلة.

47- واقترح أحد المتكلمين أن يركز المكتب أيضا على تقديم المساعدة التقنية في استخدام التكنولوجيا لتيسير تبادل المساعدة القانونية وتسليم المطلوبين.

48- وقدم متكلم من الإنترنت وصفا لأدوات منظمته وأنشطتها المتصلة بالتعاون الدولي، بما في ذلك فرقة العمل المعنية بالتلاعب بنتائج المباريات والأدوات المخصصة لجمع البيانات بغرض قياس الفساد في الرياضة.

## رابعاً- المقترحات التي قدمتها الدول الأطراف خلال الاجتماع

49- أفضت المناقشات التي دارت في الاجتماع عن عدد من المقترحات المقدمة من الدول الأطراف لتعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك:

- (أ) اتخاذ إجراءات عملية لتنفيذ الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد؛
- (ب) الاستفادة الكاملة من الاتفاقية، بما في ذلك كأساس للتعاون الدولي؛
- (ج) الاتصال والتنسيق المبكر والمباشر، بما في ذلك من خلال المشاركة في شبكات التعاون وشبكات الممارسين؛
- (د) تدعيم دور السلطات المركزية المعنية بالمساعدة القانونية المتبادلة وتعزيز قدراتها؛
- (هـ) تعزيز الاتصال بين السلطات المركزية من أجل ضمان فعالية المساعدة القانونية المتبادلة؛

(و) الاستفادة من النظم الإلكترونية على المستوى الوطني لتيسير معالجة الطلبات وجمع بيانات عن هذه الطلبات؛

(ز) الاستفادة على نحو أفضل من الموارد المتاحة على الإنترنت، مثل بوابة "ترك" ومكتبها القانونية، لا سيما في الأوضاع الصعبة التي تسببت فيها جائحة كوفيد-19؛

(ح) زيادة أوجه التآزر بين اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة عن طريق مواصلة استكشاف إمكانية عقد اجتماعي الهئتين على نحو مشترك أو متعاقب، وفي الوقت نفسه، مواصلة عقد اجتماعات مواضيعية مشتركة مع فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل المعني باسترداد الموجودات واجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة من أجل تعزيز التعاون الدولي؛

(ط) إنشاء لجنة خاصة تابعة للأمم المتحدة للتنسيق مع الدول الأطراف المهمة، بغية التصدي للتحديات في مجال التعاون الدولي والمساعدة على تعزيز الثقة والاتصال.

## خامسا - اعتماد التقرير

50- اعتمد تقرير اجتماع الخبراء الحكومي الدولي العاشر المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 10 أيلول/سبتمبر 2021 (CAC/COSP/EG.1/2021/L.1)، و CAC/COSP/EG.1/2021/L.1/Add.1، و CAC/COSP/EG.1/2021/L.1/Add.2، و CAC/COSP/EG.1/2021/L.1/Add.3)، بصيغته المعدلة شفويا.